منهج المحدثين في درء العلَّة

ابن حجر في نقده تتبعات الدارقطني أنموذجا

الدكتور محمد أنس سرميني[1]

كلمات تعريفية بالبحث

جاء هذا البحث ليسلِّط الضوء على منهج المحدثين في دفع العلل عن بعض الأحاديث، وذلك من خلال تأصيل منهج درء العلل عند النقاد، وبيان مناهجهم في نقد ما انتُقدت به بعض الأحاديث، وأنه ليس كل إعلال مقبولا ومؤثرا في الحديث، فمن العلل ما يصح ويسلَّم به لقائله، ومنها ما لم يسلم به لقائلها، وهو ميدان هذه الدراسة.

قامت الدراسة باستخراج هذه الوسائل التي يستخدمها النقاد في درء العلة عن الأحاديث المعلَّة، ثم أرجعت تلك الوسائل إلى منهجيات كلية أربع، سيأتي ذكرها، واعتمدت الدراسة في التمثيل على ذلك الفصلَ الثامن من كتاب هدي الساري، الذي أفرده الحافظ ابن حجر للرد على العلل التي أطلقها الإمام الدارقطني في أحاديث معينة من صحيح الإمام البخاري.

وكشف البحث أن منهج الإعلال ومنهج درء الإعلال عند المحدثين قائم على الاجتهاد الدقيق والتبحر العميق في حالات الرواية وظروفها، كما أنه خاضع لنظر المجتهد، ومن المعلوم أن الأنظار تتفاوت وتتباين، وعليه يظهر الاختلاف بين المحدثين في إعلال بعض الروايات أو درء تلك العلل عنها.

---

[1] أستاذ مواد الحديث الشريف وعلومه في جامعة إستانبول ٢٩ مايو. وأصل هذه الدراسة منشور في مجلة كلية الإلهيات في جامعة مرمرة في تركيا، المجلد٤٧، ٢٠١٤م، ص١٣٣-١٥٠. الرابط:

http://static.dergipark.org.tr/article-download/imported/5000085889/5000079965.pdf

المقدمة

الحمد لله الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، والصلاة والسلام على نبيه الكريم المقتدى، وعلى آله وصحبه الكرام ما هلَّ بدرٌ وبدا.

وبعدُ فإن علوم الحديث الشريف التي هي مفاتيح توثيق السنة وفهمها، قد قامت على أسس من الدقة والتمحيص مكينة، رفعتها بين العلوم الإنسانية والتاريخية منها بخاصة إلى أعلى الدرجات، وكان من أعمق علوم الحديث علوم العلل وأسبابها وكشفها، لأنها اختُصت بالمجتهدين من المحدثين، لا الحفظة منهم فقط، وكان من أدق مسائل علوم العلل هو مسألة إخضاعها للنظر والتدقيق في مدى دقة العلة ومدى قيامها على أدلة قوية مقنعة في رد الحديث، فلئن كانت بحوث العلة في السنة أشبه بإعادة النظر في المادة المدروسة من حيث استكمالها شروط الصحة الظاهرة والخفية، فإن بحوث درء العلة هي إعادة نظر جديدة في إعادة النظر السابقة، لتزداد الأحكام بهذا دقة وصحة وألقاً.

ولقد جاء هذا البحث ليسلط الضوء على هذا الأمر الدقيق المرتبط بالعلل وأثرها في الحكم على الحديث، ولكن ليس من خلال دراسة أسباب الإعلال التي أشبعت بحثاً، بل دراسة أسباب درء العلة ووسائل النقاد في دفعها، وإعادة الحديث إلى صحته الأولى.

منهج البحث: اعتمدت في بحثي هذا على استقراء (أبواب العلل في معظم كتب المصطلح) وعلى استقراء (تتبعات الدارقطني أحاديث في البخاري ومسلم، وللفصل الثامن من هدي الساري لابن حجر في الرد على تتبع الدارقطني). ثم اعتمدت منهج التحليل في استنتاج منهج النقاد في درء العلل، مركزاً على ابن حجر في هدي الساري أنموذجاً مهماً في تأصيل وتمثيل القواعد المستنتجة.

هيكل البحث: أتى هذ البحث في مقدمة وثلاثة مطالب وخاتمة، فأما المطلب الأولى فهو في تعريف العلة في اللغة والاصطلاح، وأما المطلب الثاني، فهو في تأصيل مفهوم درء العلة، وأما المطلب الثالث فهو في وسائل درء العلة، وهي أربع رئيسة، إثبات أن العلة غير مؤثرة، درء العلة بالترجيح، درء العلة بالجمع والتوفيق، تلقي الأمة بالقبول.

المطلب الأول: تعريف العلة في اللغة والاصطلاح

أولاً: تعريف العلة في اللغة

تطلق العلة في اللغة على ثلاثة معان:

التكرار، ومنهم قولهم: أعل القوم، إذا شربت إبلهم عللاً أي شربة ثانية.

العائق، بمعنى الحدث الذي يشغل صاحبه عن أمره، وعلله بالشيء إذا ألهاه وشغله به، ومنه تعليل الصبي بالطعام.

المرض، وصاحبها معتل ومُعل وعليل.[١] وهو المعنى الذي أراده المحدثون علماً لهذا الباب من أبواب أنواع الحديث، وأسموه الحديث المعلول، واعتُرض عليهم استخدام لفظ المفعول في "الحديث المعلول"، على أن المسموع عن العرب هو معل أو معتل كما سبق،[٢] ولكن أجازه آخرون، من باب عل الشيء إذا أصابته علة، واستشهدوا له، بما يدفع هذا الاعتراض.[٣]

ثانياً: تعريف العلة في الاصطلاح

العلة من المصطلحات التي تجاذب دلالتها عدد من المعان، إلى أن استقر الأمر على في معظم كتب المصطلح على معنى محدَّد لها، ألا وهو سببٌ خفيٌّ يقدح في الحديث، مع أن ظاهره السلامة منه.

وكانت أول محاولة لتمييز مفهوم العلّة، هي قول الحاكم فيها: علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل، ثم قوله: وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل.[٤] وفيه يخرج الجرح والتعديل من أسباب العلة،[٥] أمّا ابن الصلاح فعرف الحديث المعلول بأنه الذي أطُّلع فيه على علةٍ تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر، ويؤخذ على تعريفه أمران، الوقوع في الدور، وقصر العلة على الإسناد.[٦] وعليه يكون سبب اختيار التعريف السابق أنه اشتمل الأوصاف الآتية في السبب: الخفاء والقدح والوقوع في السند أو المتن.

---

[١] معجم مقاييس اللغة لابن فارس، ٤/ ١٣.

[٢] نقل الاعتراض ابن الصلاح: "والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة" مقدمة ابن الصلاح، ص: ٥٢.

[٣] يقول القسطنطني: "والصواب أنه يجوز أن يقال: عله فهو معلول، من العلة، إلا أنه قليل. وممن نقل ذلك الجوهري في صحاحه، وابن القوطية في أفعاله، وقطرب في كتاب فعلت وأفعلت، وذكر ابن سيده في المحكم أن في كتاب أبي إسحاق في العروض معلول، ثم قال: ولست منها على ثقة." خير الكلام في التقصي عن أغلاط العوام، علي بن بالي القسطنطني الحنفي، ص: ٥٢.

[٤] معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص: ١٧٤.

[٥] وهذا مخالف لمنهج كتب العلل التي احتوت على علل سببها جرح الراوي. مقدمة همام سعيد على تحقيق شرح علل الترمذي، ١/ ٢١.

[٦] مقدمة ابن الصلاح، ص: ٥٢.

المطلب الثاني: تأصيل مفهوم درء العلة

تنوّع تصور النقاد للعلة على معنيين أو تصورين:

التصور الأول: بأنها معنى عام يشمل كل سبب خفي أو جلي، قادح أو غير قادح يطرأ على الحديث، ويمثّل لذلك بتعريف القزويني إذ يقول: "فأما الحديث الصحيح المعلول، –وهذا تصريح بجواز اجتماع الصحة مع العلة في نظره– فالعلة تقع للأحاديث من طرق شتى لا يمكن حصرها، فمنها أن يروي الثقات حديثا مُرسَلاً وينفرد به ثقة مسنداً، فالمسند صحيح وحجة ولا تضره علة الارسال. ثم مثل للصحيح المعلول بحديث مالك في الموطأ أنه قال: بلغنا أن أبا هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: للمملوك طعامه وكسوته. وقال: رواه إبراهيم بن طهمان والنعمان بن عبد السلام عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه، عَن أبي هريرة. ثم قال: فقد صار الحديث بتبيين الإسناد صحيحا يعتمد عليه وهذا من الصحيح المبين بحجة ظهرت.[1] وهذا تمثيل مهم عن العلة التي دُرئت في الحديث.

وأما **التصور الثاني** للعلة فهو السبب الخفي القادح كما ذكرت، ويؤخذ على هذا التقسيم كونه افتراضياً فحسب، يخالف منهج النقاد ممن كتب في العلة، خصوصاً في اشتراط القدح، لأنّ النقاد وسموا كثيراً من الأحاديث بأنها معلولة، ثم أثبتوا هم أنها علل غير قادحة، أي أنها معلولة على اعتبار ما قيل فيها، وعلى اعتبار أول البحث فيها، وغير قادحة على اعتبار النتيجة النهائية في البحث فيها، وكأنها علة البدن بذاتها إما أن يرد عليها العلاج، أو تفسد البدن، فوجودها لا يحتم الفساد، وهذا يعني أن تصورهم للعلة كان واضحاً، وأنها سبب يحتمل أن يكون قادحاً للحديث، فيخضع هذا السبب للدراسة والنقد، فإما أن يكون قادحاً فيضعف الحديث، وإما أن يُدرأ ويُدفع فلا يؤثر فيه، على أن الذين اشترطوا القدح في العلة، ما غفلوا عن هذا المعنى، ونبهوا إلى أن "اسم العلة إذا أطلق على حديث لا يلزم منه أن يسمّى الحديث معلولا اصطلاحاً".[2] واضطر من دافع عن حصر العلة بالقادحة أن يذكر تصنيفاً آخر لها، وهو العلة المؤثرة وغير المؤثرة، فوقع في التناقض،[3] ومردُّ ذلك أن النقاد أعلوا بعض الأحاديث وهي صحيحة، فتكون عللاً غير قادحة، وتفصيل ذلك هو مطالب هذا البحث.

---

[1] الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ١/ ١٦٠.

[2] النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، ١/ ١١٧.

[3] انظر: الحديث المعلول، المليباري:١٧–١٨. وقد نبه على ذلك ابن حجر فقال عن الشيخين: " لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له أو له علة إلا أنها غير مؤثرة ". هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٤٥.

وأمّا اشتراط **الخفاء**، فالمراد منه خفاء نسبيٌ يتفاوت بين أنظار النقاد بحسب تمكنّهم من أدوات الإعلال، ولعلّ السبب الخفي هو أقرب في المعنى إلى السبب الدقيق[١]، وتفسير ذلك أن النقاد عندما يذكرون أسباب علل الأحاديث، لا يذكرون منها شيئاً ليس على القواعد، بل تخضع كلها لأهم سببين من أسباب الضعف، ألا وهما انقطاع السند أو جرح الراوي، ولا تخرج معظم العلل عن هذين السببين، فأين الخفاء في هذا؟ إنه في دقة مسلكه ووعورة طريق كشفه، فالعلة أمر لا يدرك إلا بالنظر الشديد، وبالحفظ الواسع، وبالتقصي في جمع الطرق، وبمعرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم، وهذا ما تتفاوت فيه قدرات الناقدين وإمكانات المحدثين،[٢] على أن هذه الدقة والوعورة جعلها تبدو وكأنها إلهامٌ ربانيٌ لا يخضع للقواعد،[٣] وهذا لا ينسجم مع تفسير النقاد لأسباب الإعلال، ولا في تطابق هذه التفسيرات مع قواعد النقد عند المحدثين.

وبناء على هذا التوصيف في الخفاء والقدح، فإن جميع أسباب تضعيف الحديث ورده تدخل في إطار العلة، فالانقطاع والتدليس والجهالة وسوء حال الرواة كلها مما تعل به الأحاديث، فهل مباحث العلة في علم المصطلح هي قسيم من أقسام الحديث الضعيف كالمضطرب والمرسل والمدرج، أم تشمل جميع أنواعه على نحوٍ مخصوص؟ الذي يترجح لدي مستعيناً بالله، أن علم العلل هو النوع الثاني مما ذكرت، أي أنه مستوى من مستويات أسباب

---

[١] يؤكد هذا أن منشأ علم العلل كان في إجابة إمام من أئمة هذا الفن على أسئلة تلاميذه، الذين كانوا ينشطون في جمع هذه المسائل المنثورة المتفرقة في كتاب، وذلك كما فعل عباس الدوري في أجوبه يحيى بن معين وأقواله، جمعها في كتاب التاريخ والعلل.
وكذلك فعل عثمان الدارمي وابن الجنيد وابن محرز فكل واحد من هؤلاء أسهم بجمع هذه المسائل المتفرقة.
والأمر نفسه في مسائل أحمد وأقواله في العلل، إذ قام ابنه عبد الله بن أحمد بجمع مسائل والده في العلل ومعرفة الرجال، وكذلك فعل تلامذته صالح بن الإمام أحمد والميموني وابن هانئ والأثرم فكان لكل واحد منهم كتاب جمع فيه مسائل في العلل عن الإمام أحمد.
والاستشهاد على الفكرة السابقة من خلال هذا النص يكون في ذكر أن الأسئلة وأجوبتها هي من مباحث علوم الحديث المعروفة، كالاتصال والانقطاع والوهم في السماع والرواية بالمعنى، إلا أن الوهم كان من الدقة بحيث لم يتنبه عليه عامة طلبة الحديث بل غابت عنهم رغم أنها على القواعد، وذلك لدقتها أو خفائها، وإنما اختص بهذا الجهابذة الذين نقلت عنهم أجوبتهم وجمعت في هذه الكتب.

[٢] قَالَ المعلميُ: وهذه "الملكة لم يؤتوها من فراغ، وإنما هي حصاد رحلة طويلة من الطلب، والسماع، والكتابة، وإحصاء أحاديث الشيوخ، وحفظ أسماء الرجال، وكناهم، وألقابهم، وأنسابهم، وبلدانهم، وتواريخ ولادة الرواة ووفياتهم، وابتدائهم في الطلب والسماع، وارتحالهم من بلد إلى آخر، وسماعهم من الشيوخ في البلدان، من سمع في كل بلد؟ ومتى سمع؟ وكيف سمع؟ ومع من سمع؟ وكيف كتابه؟، ثم معرفة أحوال الشيوخ الذين يحدث الراوي عنهم، وبلدانهم، ووفياتهم، وأوقات تحديثهم، وعادتهم في التحديث، ومعرفة مرويات الناس عن هؤلاء الشيوخ، وعرض مرويات هذا الراوي عليها، واعتبارها بها، إلى غير ذلك مما يطول شرحه. هذا مع سعة الاطلاع على الأخبار المروية، ومعرفة سائر أحوال الرواة التفصيلية، والخبرة بعوائد الرواة ومقاصدهم وأغراضهم، وبالأسباب الداعية إلى التساهل والكذب، وبمظنات الخطأ والغلط، ومداخل الخلل. هذا مع اليقظة التامة، والفهم الثاقب، ودقيق الفطنة، وغير ذلك. النكت الجياد، له، ١/ ١٠، وانظر: فتح المغيث، السخاوي، ١/ ٢٧٣-٢٧٤.

[٣] لاشك أن الإلهام والتوفيق الرباني أصل كل كشف وإبداع، فالاتكال على العقل والأحكام المنطقية وحده غير كاف، ولكن التفسير السطحي لهذه العبارات جعل من علم العلل وكأنه يخرج عن قواعد النقد، ولعل هذا الشعور يخالط الإنسان في سائر الفنون والعلوم والصناعات التي يعرف كنهها وجوهرها، وينص على هذا عبدالرحمن بن مهدي، فيقول: "إنكارُنا للحديثِ عِند الجهّال كِهانة" علل ابن أبي حاتم، ١/ ١٠.
وليس المستغرب إطلاق هذه الأقوال، بل الإطالة في ردها وتحقيق القول فيها، وكأنها هي منهج النقد وليست عبارات مجازية لا يراد منها التقعيد.

رد الحديث، وليس قسماً من أقسامه أو قسيماً لها، والدليل على ذلك أن جميع قواعده وأمثلته تعود إلى أبواب علم المصطلح الأخرى، ولا يختص فيها شيء، فمثلاً الاختلاط هو حالة دقيقة من اختلال ضبط الصدر، والاحتراق خلل في ضبط السطر، وكلاهما يعود إلى علم الجرح والتعديل والتاريخ، وكذلك قاعدة سلوك الثقات الجادة، تعود إلى مخالفة الثقات من هم أوثق منهم وهو الشاذ، وكذلك التعارض بين الوصل والرفع والإرسال في المرسل، والتدليس في المدلس والاضطراب، كلها من أبواب المصطلح الشهيرة.

وأمّا المقصود بالمستوى، فهو ما ذكر النقاد من دقة ووعورة مسلكها، فهي مستوى من مستويات إدراك الأوهام والمسقطات التي لا يدركها طلبة الحديث من غير المتمرسين النقاد الكبار،[1] والدليل على ذلك أن النقاد يعلون الأحاديث بجميع أسباب التضعيف وليس بأسباب خاصة بهذا الباب، والسبب وراء ذلك أن العلل تبحث أول ما تبحث فيه أخطاء الثقات وأوهامهم، فأخطاء الضعفاء سهلة المأخذ على طلبة الحديث، لأن أخطاءهم جلية وليست من الدّقة والوعورة ما يعتاز النقاد الكبار.[2] وأما إدخال قواعد نقد المتن التي ذكر بعضها ابن القيم في المنار المنيف إلى أبواب العلة مباشرة هو أمر لا يسلم، لأنها دُرست عند المحدثين في أبواب المشكل والمختلف وأبواب درء التعارض.

ويترتب على هذا أن العلل هي **من أشكال بذل الجهد في معرفة حكم الحديث ودرجة صحته**، وأنها تخضع لرأي الناقد واجتهاده، وأنها مرحلة رابعة من مراحل إعمال العقل والنقد الحديثي تأتي بعد الاجتهاد في درجة الراوي، واتصال حلقات الإسناد، وجمع المتابعات والشواهد، ثم الاجتهاد في إدراك العلة الدقيقة، وأنها هي الاجتهاد في سائر مراحل الاجتهاد التي سبقتها، وهذا يعني أن نتائجها وأحكامها مما يختلف فيه النقاد، وليست

---

[1] يقول همام سعيد: "فقد يعلل الحديث بالانقطاع أو الإرسال أو الإعضال أو الإدراج أو القلب أو الاضطراب ولكن الذي يميز علم العلل عن هذه الفروع هو ما تتضمنه العلة من الخفاء إذ يقع الإرسال أو الانقطاع أو الإدراج في حديث الثقات ويصعب تمييزه والحكم عليه وينطلي على أكثر المحدثين حتى يتنبه جهابذتهم ونقادهم إلى هذا القادح الذي يتصف بالخفاء."

ويقول أيضا: "وأما ما نجده في كتب العلل من أحاديث أعلت بالجرح كأن يقال في أحد رواتها متروك أو منكر الحديث أو ضعيف فيمكن حمل هذه القوادح على علم العلل وإلحاقها به إذا وردت في أحاديث الثقات، وقد يلتبس أمر راو ما على أحد الحفاظ النقاد فيروي عنه ويكون الحديث معلولا بجهالة أمر هذا الراوي أو بنكارته ولا تدرك هذه الجهالة والنكارة إلا بمعرفة كبار النقاد، وهذا تخريج لوجود مثل هذه القوادح التي ذكرت في كتب العلل." مقدمة شرح علل الترمذي لابن رجب، ص: ٩

[2] يرى د.المليباري أن العلة تقع من الثقات والضعفاء من غير المتروكين أيضاً، وأنها عنوانٌ عام يشمل كل أنواع الخطأ، سواء صدر من الثقة أم من الضعيف غير المتروك، وأيا كان سبب ذلك الخطأ؛ كالمضطرب، والشاذ والمنكر، وما تفرع عنهما من المقلوب، والمصحف، والمدرج.

ويقول أيضاً فيما يخص دخول أنواع التضعيف في مباحث العلل: "لأجل هذا الملحظ كانت نظرية العلة خلوا من قواعد تامة وقوانين صارمة، بل تعتمد على شفافية شديدة في لقط الأخطاء والتنقيب عن الأوهام، فهي أشبه بمبضع الجراح الذي يعالج عروقا شديدة الصغر، حاديه في ذلك قوة النظر وكمال الإتقان". انظر: الحديث المعلول قواعد وضوابط، ص: ٤٧.

بأحكام مطلقة وصارمة لا تخطئ كقوانين التاريخ والجغرافية في تلاقي الرواة ومعاصرتهم أنفسهم. وهذا كله يمهد الطريق إلى القول بإمكانية درء العلة وردها بعد إثباتها، خلافا لمن لا يقول بذلك.[١]

كما يترتب عليه أمر آخر هو أن التّعارض المزعوم في النظر بين المعنى العام والخاص للعلة عند المحدثين هو تعارض نظريٌّ مصطنع بعيد عن واقع كتب العلل ومنهج النقاد، لأنهما وجهان لعملة واحدة، وهذا يعني أن فهم منهج النقاد وعملهم في كتب العلل هو المنهج الصحيح، وليس إلزامهم بما نضج لدى المتأخرين من مصطلحات ومفاهيم، بحيث تُفهم مناهجهم ومصطلحاتهم هم وبالتالي أحكامهم النقدية. وفي هذا يقول ابن الصلاح: "وقد يعلون بأنواع الجرح من الكذب والغفلة وسوء الحفظ وفسق الراوي وذلك موجود في كتب علل الحديث". وقال أيضاً: "اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث، المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف، المانعة من العمل به، على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل، ولذلك نجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحو ذلك من أنواع الجرح".

أمّا **أسباب العلة** فكثيرة يلفها جامع "الوهم"، فالرواة جميعهم وإن بلغوا القمم في الحفظ والإتقان والعدالة، يبقون بشراً يقعون في الوهم والخطأ،[٢] ولم يوجد أحد من العلماء لم يُنتقد في قول أو مذهب أو رأي، والمراد في هذا البحث، هو توضيح كيف تتباين أنظار النقاد في الإعلال وفي رده، وكيف انتقد بعضهم بعضا في إعلال روايات لم يقبل الآخرون إعلالها، فكان أن خضعت المسألة إلى مراحل ترد على الرواية قبل أن يثبت فيها الإعلال، فإن

---

[١] يميز د.ماهر الفحل بين العلل الظاهرة والعلل الخفية، فالأولى تزول بالاعتبار، والثانية فلا تزول، ويمثلها بالمخالفة كالشذوذ والنكارة، ومعارضة القرآن أو النصوص المتواترة. انظر: أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، ص: ٢٤.

ويقول د.عمار الحريري في سياق مناقشة نص للصنعاني: "إن تصور الصنعاني للعلة الغير قادحة، أن أصلها كانت قادحة، ولكن جاءت قرائن أخرى أخرجت تلك العلة عن كونها قادحة، وإذا نظرنا إلى الأمثلة التي ذكرها نجد أن الذي أخرج العلة عن القدح هو ثبوت السماع من جهة أخرى، أو لأنه أمكن الجمع بينهما. ولكن ما يرد على كلامه، أن مرحلة النظر بالحديث من إثبات سماع المعنعن، أو إمكان الجمع تأتي في طور الحكم على الحديث بالصحة، فإذا ثبتت صحته كيف نسمي الحديث معلولاً سواء أكانت قادحة أم لا ؟ وقد ثبت السَّماع أو أمكن الجمع." انظر: ضوابط العدول عن العمل بالحديث الصحيح، ١٢٤.

ومؤدى النصين صحيح، وأضيف عليه أثر اختلاف أنظار النقاد في قضايا العلل الدقيقة والتعارض منها، وأن العلل مبحث اجتهادي يخضع للرأي لا للمقاييس الصارمة، ويخضع لآليات دفع التعارض وإزالة الإشكالات منها.

[٢] يقول الامام مسلم: فليس من ناقل خبر وحامل أثر من السلف الماضين الى زماننا وان كانوا من أحفظ الناس وأشدهم توقيا واتقانا لما يحفظ وينقل – الا الغلط والسهو ممكن في حفظه ونقله. التمييز ص١٢٤. وانظر: مقدمة شرح علل الترمذي لهمام سعيد، ص: ٩٣/١.

ثم ذكروا أسباباً أخرى تقل عن السبب الأول أهمية، منها قلة ضبط الراوي لقلة حفظه، أو لاختلاطه، أو ضياع كتبه واحتراقها أو ابتعادها عنه كمعمر بن راشد. أو عمى الراوي أو أميته إن كان ضبطه ضبط كتاب. أو الأسباب الأخرى الآتية من سوء فهم الحديث في اختصاره أو في روايته على المعنى. انظر المواضع السابقة.

قيل بإعلالها، أعيد إخضاعها ثانيةً لوسائل درء العلة بما يرجح أحد الأمرين الإعلال أو الدرء، خصوصاً إن حصل التفاوت بين أنظار العلماء في المسألة.

وأما **كشف العلة** فيكون بجمع طرق الحديث والنظر في اختلاف رواته واعتبار مكانتهم من الحفظ ومنزلتهم من الإتقان. [١] وذكر ابن الصلاح أنه يستعان على إدراكها بتفرد الراوي أو بمخالفته غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك،[٢] أو أن ينص على علة الحديث إمام من أئمة النقاد المعروفين بهذا الفن،[٣] وللقرائن في معرفة العلل أثر كبير، منها التواريخ والرحلات والوفيات والأوطان وأماكن الإقامة، ومنها مخالفة الراوي لعمله، أو إنكاره على تلامذته التحديث بحديثٍ ما عنه، أو أن يشبه حديثُ فلان حديثَ فلان غيره. وبناءً على كون الإعلال عملية اجتهادية فإن مقابلتها وهي دفعها تقوم على الوسائل ذاتها من بذل الجهد في جمع الطرق وموازنتها والبحث في القرائن، ومراجعة الخطوات السابقة والبحث في صحة ما قيل من علل أو خطئه.

وأما **موضع العلة**، فكما تكون العلة في السند تكون في المتن أيضاً،[٤] ولطالما أعلت روايات بالانقطاع الخفي أو التدليس أو العنعنة، ثم أتت متابعات وشواهد في روايات أخرى ترجح الاتصال، أو تعدد الأسانيد والوقائع. كما أنه هناك أسانيد أعلت في مواطن معينة وطرق خاصة قدحت فيه بنفسه، ولم تؤثر في أسانيد أخرى أو متن الحديث بذاته، وهذا يعني أن درء العلة أمر نسبيٌ، قد يدفعها عن الإسناد المذكور فحسب، أو عن المتن فقط، أو عنهما معاً، بمعنى إثباتها في طريق دون آخر بما لا يعل متن الحديث، وسيأتي في القسم التطبيقي تمثيل التأصيل السابق.

المطلب الثالث: وسائل درء العلة

---

[١] نص عليه الخطيب، انظر: مقدمة ابن الصلاح، ٩١. كما ذكر ابن الصلاح قول علي بن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم تتبين خطأه".

[٢] انظر: مقدمة ابن الصلاح، ٩١.

[٣] ذكره ابن رجب، في شرح علل الترمذي، ٧٥٦/٢.

[٤] نبه النقاد أن مواطن العلل بحسب تأثيرها في الصحة وعدمه خمسة، فمنها ما في الأسناد ولا تقدح مطلقاً، كعنعنة المدلس إن وجد لها طريق آخر يصرح فيه بالسماع، وتقع في الإسناد فتقدح فيه دون المتن، كالاختلاف في الراوي على اسمين كلاهما ثقة، وتقع في الإسناد وتقدح فيه وفي المتن، كالإرسال والوقف، وتقع في المتن ولا تقدح فيه ولا في الإسناد، كاختلاف ألفاظ الحديث الصحيح مما يمكن جمعه ورده إلى معنى واحد.
وأما الخامس فقالوا فيه أن العلة تقع في المتن وتقدح فيه دون الإسناد، ومثلوا لذلك بحديث الاستفتاح بالقراءة بالحمد الله أو البسملة، وذكروا أن الراوي أخطأ في فهم الحديث فرواه على المعنى واهماً، ولا يصح هذا، لأن الوهم المذكور طارئ على الراوي إذن وهو من حلقات الإسناد، فخطأ الراوي من علل الإسناد، فهو قسم مفترض إذن لا يصح.
انظر فيما سبق: معرفة علوم الحديث للحاكم، ص٨٣، توضيح الأفكار، ٣١/٢-٣٢, النكت لابن حجر، ٧٤٨/٢, الباعث الحثيث ص٦٧.

بعد التفكر في خير ما يمثَّل لمواطن درء العلة وأسبابها وأنواعها، وجدّت أن ذلك يكون من خلال مناقشة كتابين، الأول هو التتبع للدارقطني، وفيه ينتقد مئة وعشرة أحاديث من البخاري ويعلها بعلل معينة، ولم يُسلّم له في جميع ما ذكر من علل، بل أفرد لها النقاد من انتقده في تعليله هذا بما يدرأ ما ذكر من علل في أحاديث البخاري، وكان أهم هذه الكتب التي درأت علل الدارقطني مقدمة ابن حجر لفتح الباري، ألا وهي هدي الساري، في الفصل الثامن الذي سماه "في سياق الأحاديث التي انتقدها عليه حافظ عصره أبو الحسن الدارقطني وغيره من النقاد وإيرادها حديثاً حديثاً"، وهو الكتاب الثاني.

وقبل البدء بعرض الأمثلة لابد من ذكر إن حكم الدارقطني بإعلال بعض أحاديث البخاري هو حكم يقابل حكم البخاري لها بسلامتها من العلة، لأن الأصل في الأحاديث المسندة في كتابه الصحيح أنها أحاديث صحيحة، فكتابه ليس بكتاب في الإعلال، رغم أنه قد يعل أحاديث معينة لأغراض معينة وفي سياقات مخصوصة مع التنبيه على ذلك صراحة أو إشارة.

وسبق ذكر إن قضايا العلل من القضايا الاجتهادية، فثبت عندها تعارض الاجتهادين، وهنا تأتي قيمة ما قدّمه ابن حجر في الدفاع عن هذه الأحاديث ودرء عللها بهيئة اجتهادٍ يقوي اجتهاداً على اجتهاد آخر. ولقد نبه ابن حجر إلى أنه علل الدارقطني "ليست كلها قادحة بل أكثرها الجواب عنه ظاهر، والقدح فيه مندفع، وبعضها الجواب عنه محتمل، واليسير منه في الجواب عنه تعسف"،[1] وهو في نقده كلام الدارقطني صنّف ردوده عليه إلى عدة أصناف:

- الصنف الأول: لم يسلم فيه بالعلة أصلاً، وعدّه من باب الإعلال بغير علة، كإعلالهم حديث فلان بأنه كان يركب البرذون.
- الصنف الثاني: سلّم فيها بالعلة إلا أنه عدّها غير مؤثرة أصلاً رغم وجودها، أو دفعها باجتهاده الدقيق ورأيه الثاقب، ورجّح فيه صنيع البخاري على تتبع الدارقطني.
- الصنف الثالث: سلم فيه بالعلة، واعتذر فيه للبخاري بأنه أورده معلقاً بصيغة التمريض للتنبه على علته، أو أنه أورده بطرقه جميعها الصالح منها والمعلول للتنبيه، ومنها لم ير للبخاري فيها عذر، وسبق ذكرها في الهامش.

[1] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٨٠. ووجدته أقر بعلة حديثين منها هما الحديث رقم ٨١، ص ٣٧٣، والحديث رقم ٨٣ ص ٣٧٤.

وسيكون التركيز في البحث على الصنف الثاني من الأصناف السابقة، مع مرور سريع على الباقي، وبما أن العلة تكون في السند وتكون في المتن أيضاً، فإن دفعها أيضاً يشمل النوعين معاً مع التنبيه إلى أن درء العلة قد يعرض للإسناد ذاته، بحيث يرجح أن الإعلال كان بغير سبب معتبر، وقد يعرض على المتن، بحيث يقر بإعلال سند معين، مع الإشارة إلى أسانيد أخرى أتت للحديث تدرأ عن متنه علة ذلك الإسناد، والنتيجة في الحالين واحدة من حيث العمل، فالحديث مقبول ومعمول به.

والعلة تكون في الإسناد الفرد، وكذلك تكون في الأسانيد المتعددة وهو مجالها الأوسع، ويمكن تصنيف وسائل الدرء في أربعة وسائل رئيسة، الأولى هي رد العلة بأساسها على أنها من باب الإعلال بغير علة، أو الإعلال بعلة مدفوعة عن الحديث بأسانيد أخرى، والثانية الجمع والتوفيق بين الأسانيد والمتون المتخالفة والتي ذُكر إن بعضها يعل بعضاً بحيث يزول مع الجمع سبب العلة، والثالثة الترجيح وتقوية إسناد لا علة فيه على الإسناد المعلول بحيث يزول أثر العلة عن الحديث. أما الرابع فهو تلقي الأمة بالقبول للحديث المعلول بحيث يتقوى ويعمل به ويزول عنه أثر العلة.

ويلاحظ بأنني أوردتها بما يشبه بقواعد درء التعارض في مختلف الحديث ومشكله، وهي نفي التعارض مطلقاً أو تحكيم قواعد درء التعارض التي تعود إلى الجمع والترجيح والنسخ والتوقف، وذلك لأن الكلام في المنهج أي كيف قام المحدثون بدرء العلة، وفي داخل هذه المناهج الكلية وتحت عناوينها ستتضح أدوات ووسائل عديدة قائمة فيها، بإذن الله، وعموما فإن التصنيف الكلي على المناهج أولى من التصنيف الجزئي على الأدوات والوسائل، كما سيتضح.

أولاً: إثبات أن العلة غير مؤثرة

وهذا المنهج يشمل الإسناد الفرد والأسانيد المتعددة، وهي منهجية تدرأ العلة عن الإسناد المعلول بذاته أو عن أصل الحديث فقط، ومن أنواعها الإعلال بغير قادح، بما يفوت محل الإعلال، وتعود الرواية إلى أصلها، وأتوقف عند نماذج ووسائل من هذا المنهج:

(١) إعلال حديث الراوي الذي اختلط بآخرة بالاختلاط، ولكن قام الدليل على أنه لم يحدث مطلقاً بعد اختلاطه، فهذا يدرأ علة حديثه، ومن أمثلته قرة بن حبيب، قيل فيه تغير بآخرة، ولكن ذكر أبو زرعة أنه كان لا يحدث إلا من كتابه ولا يحدث حتى يحضر ابنه، ثم ذكر واقعةً منعته فيها ابنته من الحديث لعدم وجود ابنه، وقالت: لست أدعك تخرج إليهم فإني لا آمنهم عليك، فما زال قرة يجتهد ويحتج عليها في الخروج وهي تمنعه

وتحتج عليه في ترك الخروج إلى أن يجيء علي بن قرة حتى غلبت عليه ولم تدعه، ثم قال أبو زرعة فجعلت أعجب من صرامتها وصيانتها أباها.[١]

(٢) الإعلال بما ليس متَّفقاً على كونه معلاً، كالإعلال بالانقطاع بعدم السماع لاعتماد الراوي على المكاتبة في التحمل، ومثاله حديث البخاري ومسلم عن موسى بن عقبة عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله قال كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى فقرأته أن النبي، قال لا تمنَّوا لقاء العدو وإذا لقيتموهم فاصبروا الحديث. فانتقده الدارقطني بأن أبا النضر لم يسمع من بن أبي أوفى وإنما رواه عن كتابه، فأجاب ابن حجر: لا علة فيه، على أن المكاتبة من صور التحمل المقبول.[٢]

(٣) الإعلال بالإرسال، إلا أنه مرسل صحابي وهو مقبول، ومثاله حديث البخاري عن ثابت عن ابن الزبير قال: قال محمد ﷺ: "من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة"، فقال الدارقطني: وهذا لم يسمعه ابن الزبير من النبي، إنما سمعه من عمر. فأجاب ابن حجر: هذا تعقب ضعيف، فإن ابن الزبير صحابي، فهبه أرسل فكان ماذا؟ وكم في الصحيح من مرسل صحابي وقد اتفق الأئمة قاطبة على قبول ذلك إلا من شذ ممن تأخر عصره عنهم فلا يعتد بمخالفته.[٣]

(٤) أن يكون الإعلال باختلاف اللفظ في المتن، ولكن يثبت الناقد أن الفارق بسيط، والمعنى محتمل، ومثاله حديث البخاري ومسلم عن مالك عن الزهري عن أنس، قال: كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب منا إلى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة. فقال الدارقطني: وهذا مما ينتقد به على مالك لأنه رفعه وقال فيه إلى قباء، وخالفه عدد كثير... كلهم قالوا إلى العوالي. فأجاب ابن حجر: ومثل هذا الوهم اليسير لا يلزم منه القدح في صحة الحديث.[٤] فالعوالي تقع بمحاذاة قباء.

ثانياً: درء العلة بالترجيح

وهذه المنهجية تختص بالأسانيد المتعددة، وتدرأ كثيراً من العلل كالانقطاع في الأسانيد والاضطراب في المتون وغيرها، كما أنها تدرأ العلة عن أصل الحديث ومتنه، ولكنها قد لا تدرأ العلة عن الإسناد المدروس. وقال فيها

---

[١] الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي، أبو زرعة، ٢/ ٥٧٦.

[٢] هدي الساري مقدمة فتح الباري، الحديث السادس والثلاثون، ص: ٣٦٠.

[٣] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٧٦، الحديث التاسع والثمانون.

[٤] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٥٠، الحديث الخامس.

ابن حجر: "القسم الأول منها –أي الأحاديث المنتقدة على البخاري– ما تختلف الرواة فيه بالزيادة والنقص من رجال الإسناد فإن أخرج صاحب الصحيح الطريق المزيدة وعلله الناقد بالطريق الناقصة فهو تعليل مردود... وإن أخرج صاحب الصحيح الطريق الناقصة وعلله الناقد بالطريق المزيدة تضمن اعتراضه دعوى انقطاع فيما صححه المصنف، فينظر إن كان ذلك الراوي صحابياً أو ثقة غير مدلس قد أدرك من روى عنه إدراكاً بيناً أو صرح بالسماع إن كان مدلساً من طريق أخرى، فإن وجد ذلك اندفع الاعتراض بذلك، وإن لم يوجد وكان الانقطاع فيه ظاهراً فمحصل الجواب عن صاحب الصحيح أنه إنما أخرج مثل ذلك في باب ماله متابع وعاضد أو ما حفته قرينة في الجملة تقويه ويكون التصحيح وقع من حيث المجموع".[1]

وأتوقف عند نماذج ووسائل عن هذا المنهج، متبعا إياها بالأمثلة المناسبة:

(١) ترجيح الرواية الموصولة على الرواية المرسلة، بمعنى أن يعل الناقد الحديث بالانقطاع وعدم سماع أحد رواة الحديث من شيخه، ثم يأتي من يثبت سماعه بأدلة أدق وأعمق فيرجح قوله قول الناقد، ومثاله حديث البخاري ومسلم عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس، قال بلغ عمر بن الخطاب أن سمرة باع خمراً، فقال قاتل الله سمرة، الحديث. قال الدارقطني: وقد رواه حماد بن زيد عن عمرو عن طاووس أن عمر، قال وكذلك رواه الوليد بن مسلم. فأجاب ابن حجر: صرح ابن عيينة عن عمرو بسماع طاووس له من ابن عباس وهو أحفظ الناس لحديث عمرو، فروايته الراجحة وقد تابعه روح بن القاسم أخرجه مسلم من طريقه.[2]

ومن أمثلته أيضاً، حديث البخاري عن مسروق عن أم رومان روت طرفاً من حديث الإفك. قال فيه الدارقطني: وهو وهم لم يسمع مسروق من أم رومان رضي الله عنها لأنها توفيت في عهد النبي، وكان لمسروق حين توفيت ست سنين، قال: وخفيت هذه العلة على البخاري، وأظن مسلماً فطن لهذه العلة فلم يخرجه له. ولكن ابن حجر لم يسلم بهذا الإعلال وبهذه التفاصيل التاريخية، فقال: الذي وقع في الصحيح هو الصواب والراجح، وذلك أن مستند هؤلاء في انقطاع هذا الحديث إنما هو ما روي عن علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف أن أم رومان ماتت سنة ست وأن النبي حضر دفنها، وقد نبه البخاري في تاريخه الأوسط والصغير على أنها رواية ضعيفة، فقال في فصل من مات في خلافة عثمان: قال علي بن زيد عن القاسم ماتت أم رومان في زمن النبي سنة ست، قال البخاري وفيه نظر، وحديث مسروق أسند أي أصح إسناداً وهو كما قال، وقد جزم إبراهيم الحربي الحافظ بأن

---

[1] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٤٥.

[2] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٥٨، الحديث الثلاثون.

مسروقا إنما سمع من أم رومان في خلافة عمر، وقال أبو نعيم الأصفهاني عاشت أم رومان بعد النبي دهراً. ثم ذكر أدلة أخرى في تأييد ما ذهب إليه، إلى أن قال: فبان ضعف ما قال علي بن زيد في تقييد وفاة أم رومان مع ما اشتهر من سوء حفظه في غير ذلك، فكيف تعل به الروايات الصحيحة المعتمدة؟[١]

وأيضاً حديث البخاري عن عيس بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقبل الهدية ويثيب عليها. قال الدارقطني: ورواه وكيع ومحاضر ولم يذكرا عن عائشة. فأجاب ابن حجر: رجح البخاري الرواية الموصولة بحفظ رواتها. وهنا تتفاوت الأنظار في الترجيح، وتُعتمد القرائن والأحوال الفردية لكل راوٍ ولكل إسنادٍ، وهذا مما تعارض فيه الاجتهاد بين البخاري والدارقطني واختلفت أنظارهما فيه.[٢] ومثله أيضاً حديث البخاري عن محمد بن طلحة عن أبيه عن مصعب بن سعد، قال رأى سعد أن له فضلاً على من دونه فقال النبي ﷺ هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟ قال الدارقطني: وهذا مرسلٌ. فأجاب ابن حجر: صورته صورة المرسل، إلا أنه موصول في الأصل معروف من رواية مصعب بن سعد عن أبيه، وقد اعتمد البخاري كثيراً من أمثال هذا السياق فأخرجه على أنه موصول، إذا كان الراوي معروفاً بالرواية عمن ذكره.[٣] وهي من قواعد درء العلل المهمة، بعدم التسرع في الحكم على ظواهر الأسانيد وظواهر العلل، لأن كشف بواطنها يحتاج مزيداً من التعمق في أحوال الرجال والروايات، ويماثله أيضاً عنعنة المدلس كما سيأتي.[٤]

وأيضاً حمله جميع أحاديث الحسن عن أبي بكرة على السّماع، خلافاً لمن رجّح انقطاعها، وبيّن أن هذا هو قول البخاري وقوله هو.[٥] وذكر له أمثلة كثيرة.[٦]

(٢) ترجيح الرواية التي يصرّح فيه المدلّس بالسّماع، على الرواية التي نُقلت عنه بالعنعنة، وعدم التسرع بإعلال الحديث لإسنادٍ عنعن فيه المدلس، ومثاله حديث البخاري ومسلم عن ابن جريج عن الزهري عن سليمان بن

---

[١] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٧١، الحديث الثالث والسبعون.

[٢] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٥٩، الحديث الخامس والثلاثون.

[٣] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٦١، الحديث الأربعون.

[٤] ذكر النقاد أحوالاً عشرة تحمل فيها عنعنة المدلس على الاتصال ولو لم يصرّح بالسماع، خصوصاً في المدلسين من الطبقة الأولى، وأهم هذه الأحوال هي طول ملازمة المدلس لشيخه، كابن جريج وعطاء، وهذا هو حال حديث البخاري، فكيف وقد ورد التصريح بالسماع من وجه آخر، فلا وجه إذن لإعلال الدارقطني.

[٥] انظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٥٢، الحديث الثاني عشر. والحديث التاسع والخمسون، ص: ٣٦٦. والحديث التاسع والستون، ص: ٣٧٠.

[٦] انظر: الحديث الرابع عشر، ص: ٣٥٣، وفيه ترجيح التصريح بالسّماع على التدليس. والحديث التاسع عشر ص: ٣٥٥، والحديث الثاني والستون، ص: ٣٦٧. وفيهما ترجيح الاتصال على الانقطاع.

يسار عن ابن عباس عن الفضل في قصة الخثعمية. قال الدارقطني: وقال حجاج في هذا الحديث عن ابن جريج حُدِّثتُ عن الزهير قلت الحديث مخرج عندهما من رواية مالك وغيره عن الزهري فليس الاعتماد فيه على بن جريج وحده مع أن حجاجا لم يتابع على هذا السياق إلا أنه حافظ وابن جريج مدلّس، فتعتمد رواية حجاج إلى أن يوجد من رواية غيره، عن ابن جريج مصرحاً فيه بالسماع عن الزهري، فإني لم أره من حديثه إلا معنعناً.[١]

(٣) ترجيح الرواية المرفوعة على رواية أخرى موقوفة، ومثاله حديث البخاري عن العوام بن حوشب عن إبراهيم السكسكي عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: إذا مرض العبد أو سافر كتب الله له مثل ما كان يعمل صحيحاً مقيماً. وقال الدارقطني: هذا لم يسنده غير العوام، وخالفه مسعر فقال عن إبراهيم السكسكي عن أبي بردة –موقوفاً– لم يذكر أبا موسى ولا النبي ﷺ. فأقرَّ ابن حجر أولاً أن مسعر أحفظ من العوام، إلا أنه دفع العلة بأمرين، فرأى أن مثل هذا الحديث لا يقال من قبل الرأي فهو في حكم المرفوع، والثاني استند فيه إلى واقعة ورود الحديث وقصته، وأنها قرينة على حفظ العوام وتثبته في الحديث، فقال: وفي السياق قصة تدلُّ على أن العوام حفظه فإن فيه اصطحب يزيد بن أبي كبشة وأبو بردة في سفر، فكان يزيد يصوم في السفر، فقال له أبو بردة: أفطر فإني سمعت أبا موسى مراراً يقول فذكره. وقد قال أحمد بن حنبل إذا كان في الحديث قصة دل على أن راوية حفظه.[٢]

ومن أمثلته حديث البخاري عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال ما بعث الله من نبي إلا كان له بطانتان. وتابعه يحيى وابن أبي عتيق وكذا قالا بن أبي حسين وسعيد بن زياد عن أبي سلمة، وقال شعيب عن الزهري مثله إلا أنه وقفه، وقال الأوزاعي ومعاوية بن سلام عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقال صفوان بن سليم عن أبي سلمة عن أبي أيوب. أي أن الدارقطني أعل الرواية المرفوعة بالرواية الموقوفة والمقطوعة، فأجاب ابن حجر بأن الرواية المرفوعة هي المحفوظة والراجحة باعتبار كثرة العدد وقوة الحفظ، فقال: حكى البخاري هذه الأوجه كلها وكأنه ترجح عنده طريق أبي سلمة عن أبي سعيد فإن أكثر أصحاب الزهري رووه كذلك ولأن الزهري أحفظ من صفوان بن سليم.[٣]

وكذلك حديث البخاري ومسلم عن الثوري وهشيم عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي ذر أنه كان يقسم قسماً أن قوله تعالى "هذان خصمان" نزلت في الستة المبارزين يوم بدر. فأعله الدارقطني بأمرين،

---

[١] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٥٧، الحديث الخامس والعشرون.

[٢] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٦١، الحديث الثاني والأربعون.

[٣] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٧٩، الحديث الخامس بعد المائة.

بالوقف، وبالاضطراب في المعنى، فقال: وأخرجاه أيضاً من حديث سليمان التيمي عن أبي مجلز عن قيس عن علي قال: أنا أول من يجثو للخصومة، قال قيس وفيهم نزلت هذان خصمان. قال البخاري وقال عثمان عن جرير عن منصور عن أبي هاشم عن أبي مجلز قوله. فحكم الدارقطني باضطراب الحديث. فأجاب ابن حجر على رواية منصور الموقوفة بقوله: لا اضطراب فيه بل رواية منصور قصر فيها منصور، وقد وصلها الطبراني عن ابن حميد عن جرير إن كان بان حميد حفظ، ووصلها أيضا الثوري وهشيم. فرجّح الرواية المرفوعة على الموقوفة، وفي درء علة الاضطراب في المعنى حمل الواقعتين على التعدد، فقال: وأما حديث سليمان التيمي عن أبي مجلز فلا مخالفة بينه وبين حديث أبي هاشم عنه، لأن رواية التيمي لحديث على غير رواية أبي هاشم لحديث أبي ذر، فهما حديثان مختلفان وبهذا يجمع بينهما وينتفي الاضطراب.[1] والمراد في البحث ذكر اختلاف آراء العلماء في النظر إلى العلل، وإثبات خضوعها للاجتهاد والفكر، لا الترجيح بين أحد الآراء المذكورة في الحديث، وقد يقال إن الجمع هنا فيه بعض التعسف، إلا أن المراد قد تحقق بذكر الاختلاف، وهذا ينقلنا إلى النوع الثالث من أنواع درء العلة وهو الجمع والتوفيق بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض.

(٤) أن يكون الإعلال من طريق ضعيفة، فلا تُعل بها الطريق الصحيحة، فيرجح الأصل بصحة إسناده على كلام الناقد، ومثاله حديث البخاري عن إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن أبي رافع: الجار أحق بسبقه. من رواية ابن جريج والثوري وابن عيينة عن إبراهيم، وخالفهم محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة، أي مرسلاً، ولكن لا يلتفت إليه، وبين ابن حجر السبب لأنه ضعيف فلا تعلل روايته الروايات الثابتة.[2]

ومن أمثلته حديث البخاري عن آدم عن بن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن ابن وديعة عن سلمان عن النبي ﷺ في غسل الجمعة، وقد اختُلف فيه على المقبري فقال ابن عجلان: عنه عن أبيه عن ابن وديعة عن أبي ذر، وأرسله أبو معشر عنه فلم يذكر أبا ذر ابن سلمان، ورواه الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن المقبري عن ﷺ ولم يذكر بينهما أحداً، وقال عبد الله بن رجاء عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة. فكان رد ابن حجر بأنه لا يسلّم بهذه العلة لأن طريقها ضعيفٌ لا تعل به الطريق الصحيحة، فقال: وأما أبو معشر فضعيف لا معنى للتعليل بروايته، وأما رواية عبيد الله بن عمر فهو من الحفاظ إلا أنه اختُلف عليه... فدل على أنه لم يضبط إسناده فأرسله، ورواية عبد الله بن رجاء إن كانت محفوظة فقد سلك الجادة في أحاديث المقبري فقال عن أبي هريرة، فيجوز أن يكون للمقبري فيه إسناد آخر، ثم قال: وقد وجدته في صحيح بن خزيمة من رواية

---

[1] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٧١، الحديث الثاني والسبعون.

[2] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٥٨، الحديث الحادي والثلاثون.

صالح بن جلس عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة وإذا تقرر ذلك عرف أن الرواية التي صححها البخاري أتقن الروايات.[١]

وأيضاً حديث البخاري ومسلم عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن أبيه "حديث الجبة في الإحرام"، وفيه: واصنع في عمرتك ما تصنع في حجك، من حديث ابن جريج وهمام وغيرهما عن عطاء. فأعله الدارقطني بالانقطاع فقال: ورواه الثوري عن ابن جريج وابن أبي ليلة جميعاً عن عطاء عن يعلى بن أمية مرسلاً، وكذا قال قتادة ومطر الوراق ومنصور بن زاذان وعبد الملك بن سليمان وغير واحد عن عطاء ليس فيه صفوان، فأجاب ابن حجر: في رواية بن جريج أخبرني عطاء أن صفوان بن يعلى أخبره عن يعلى به ورواية جميع من ذكره عن عطاء عن يعلى معنعنة، فدل على أنه لم يروه عن يعلى إلا بواسطة ابنه، وابن جريج من أعلم الناس بحديث عطاء، وقد صرح بسماعه منه فالتعليل بمثل هذا غير متجه.[٢]

ثالثاً: درء العلة بالجمع والتوفيق

وهذه المنهجية تتجه إلى الأسانيد المتعددة، وتدرأ العلة عن الإسناد المدروس أو عن متن الحديث فقط. وأصل عملية الجمع والتوفيق قائم على مبدأ إفراد الحوادث عن بعضها، وعلى انفكاك علاقتها وتأثيرها في بعضها، وعلى حملها على التعدد والتنوع، بما يثبت صحة الحديثين، ويحفظ لهما منزلتهما دون أن يعل أحدهما الآخر، ولقد اعتمد عليها ابن حجر كثيراً في درء علل الدارقطني.

ونظراً لاتصالها بالرأي والنظر والاحتمال في الجمع، بأكثر من اتصالها بقواعد الإعلال المعهودة، فقد بيّن ابن حجر منهجه فيها، فقال: ومن أنواع ما انتقد على البخاري، "ما تختلف الرواة فيه بتغيير رجال بعض الإسناد، فالجواب عنه إن أمكن الجمع بأن يكون الحديث عند ذلك الراوي على الوجهين جميعاً، فأخرجهما المصنف ولم يقتصر على أحدهما، حيث يكون المختلفون في ذلك متعادلين في الحفظ والعدد... وإن امتنع بأن يكون المختلفون غير متعادلين بل متقاربين في الحفظ والعدد فيخرج المصنف الطريق الراجحة ويعرض عن الطريق المرجوحة".[٣] وهذا من حيث الإسناد، أما من حيث المتون والألفاظ، فقال: "ومنها ما تفرد بعض الرواة بزيادة فيه دون من هو أكثر عدداً أو أضبط ممن لم يذكرها فهذا لا يؤثر التعليل به، إلا إن كانت الزيادة منافية بحيث يتعذر الجمع،

---

[١] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٥١، الحديث التاسع.

[٢] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٥٦، الحديث الثاني والعشرون.

[٣] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٤٦.

أما إن كانت الزيادة لا منافاة فيها بحيث تكون كالحديث المستقل، فلا... فما كان من هذا القسم فهو مؤثر."[1]

فأما في الكلام عن تعدد الوقائع فهو إما في زمن التحمل الأول عن الراوي المصدر، أو في زمن النقل أي الإسماع وسند الحديث وطريقه، أو في الزمن النبوي أي في متن الحدث وأصله. وأتوقف عند نماذج ووسائل عن هذه المنهجية:

(١) درء العلة بالحمل على تعدد التحمل والسماع حديث البخاري عن محمد بن إبراهيم التيمي، قال: حدثني عروة بن الزبير، قال سألت ابن عمرو بن العاص أخبرني بأشد شيء صنعه المشركون بالنبي ﷺ الحديث. وتابعه ابن إسحاق عن يحيى بن عروة عن عروة. فأعله الدارقطني بحديث هشام عن أبيه قيل لعمرو بن العاص، وبحديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عروة. فأجاب ابن حجر بترجح رواية التيمي من جهة أولى، فقال: اقتضى صنيع البخاري ترجيح رواية محمد بن إبراهيم التيمي لأن يحيى وهشاماً ابني عروة اختلفا على أبيهما، فوافق محمد بن إبراهيم يحيى بن عروة على قوله عن عبد الله بن عمرو، وأكد ذلك أن لقاء عروة لعبد الله بن عمرو بن العاص أثبت من لقائه لعمرو بن العاص، وقد صرح في حديث محمد بن إبراهيم التيمي بأنه هو الذي سأل. ثم بإمكان الجمع بين الروايتين من جهة ثانية: فقال: وأما رواية هشام فليس فيها أنه سأل عمرو بن العاص، فيحتمل أنه كان بلغه ذلك عن عمرو بن العاص، لأن رواية أبي سلمة أخذت على أن عمرو بن العاص حدث بذلك فكأنه بلغ عروة عنه فأرسله عنه، ثم لقي عبد الله بن عمرو فسأله فحدث بذلك عنه ومقتضى ذلك، تصويب صنيع البخاري وتبين بهذا وأمثاله أن الاختلاف عند النقاد لا يضر إذا قامت القرائن على ترجيح إحدى الروايات أو أمكن الجمع على قواعدهم.[2]

ومن أمثلته، حديث البخاري عن أبي معمر عن عبد الوارث عن الحسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد الجهني أنه سأل عثمان بن عفان عن الرجل يجامع أهله ولا يمني، فقال عثمان: يتوضأ ويغسل ذكره، سمعته من رسول الله ﷺ، قال وسألت عن ذلك علياً والزبير وطلحة وأبي بن كعب فأمروه بذلك. قال يحيى بن أبي كثير وأخبرني أبو سلمة أيضاً أن عروة أخبره أن أبا أيوب أخبره أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ، فأعل هذا الدارقطني،[3] وقال: هذا وهم وهو قوله إن أبا أيوب أخبره أنه سمع ذلك من

---

[1] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٤٧.

[2] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٦٦، الحديث الستون.

[3] نقله ابن حجر عنه بخطه، وليس في التتبع.

رسول الله ﷺ، لأن أبا أيوب لم يسمعه من رسول الله ﷺ وإنما سمعه من أبي بن كعب... وإليه ذهب الخطيب في قوله إن أبا أيوب سمع ذلك من النبي ﷺ خطأ فإن جماعة من الحفاظ رووه عن هشام عن أبيه عن أبي أيوب عن أبي بن كعب. ولم يقبل بذلك ابن حجر وحمل سماع أبي أيوب على التعدد فقال: وغاية ما في هذا أن أبا سلمة وهشاماً اختلفا، فزاد هشام فيه ذكر أبي بن كعب، ولا يمنع ذلك أن يكون أبو أيوب سمعه من رسول الله ﷺ وسمعه أيضا من أبي بن كعب عن النبي ﷺ مع أن أبا سلمة أجل وأسن وأتقن من هشام، بل هو من أقران عروة والد هشام فكيف يقضي لهشام عليه بل الصواب أن الطريقين صحيحان.[١]

ومن أمثلته، حديث البخاري عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر: اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في بلد رسولك. فأعله الدارقطني بالاضطراب في سنده، فقال: وقال هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن حفصة عن عمر، وقال روح بن القاسم عن زيد بن أسلم عن أمه عن حفصة عن عمر. فدفع ابن حجر الاضطراب عنه بجمع سماعه الحديث عن أمه وأبيه، وبتضعيف السند الضعيف منهما، فقال: الظاهر أنه كان عند زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر وعن أمه عن حفصة عن عمر لأن الليث وروح بن القاسم حافظان وأسلم مولى عمر من الملازمين له العارفين بحديثه. وفي سياق حديث زيد بن أسلم عن أمه عن حفصة زيادة على حديثه عن أبيه عن عمر... فدلَّ على أنهما طريقان محفوظان. وأما رواية هشام بن سعد فإنها غير محفوظة لأنه غير ضابط.[٢]

ومن أمثلته أيضاً حمله أحاديث سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، وأحاديثه عن أبي هريرة جميعاً على الاتصال، وذكره دائماً إنه سمع من أبيه ومن أبي هريرة، وأن الإعلال بهذا ليس قادحاً في نظره، سواء في أحاديث عامةً أو في حديث خاص ورد بطريقين أحدهما عن أبي هريرة، والآخر عن أبيه عن أبي هريرة.[٣] وأمثلة أخرى أيضاً.[٤]

ومنه أيضاً قولهم، الحديث صحيح من وجهيه، فإنه كيفما دار يدور على ثقة، ومثاله حديث البخاري ومسلم عن الأعمش عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس، حديث القبرين وأن أحدهما كان لا يستبرئ من بوله. فأعله

---

[١] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٤٩، الحديث الثالث.

[٢] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٥٧، الحديث السادس والعشرون.

[٣] انظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٥١ الحديث الثامن، والحديث الثالث عشر، ص: ٣٥٣، والحديث الحادي والتسعون، ص: ٣٧٦.

[٤] انظر الحديث الثاني والثلاثون، ص: ٣٥٩، والحديث السابع والأربعون، ص: ٣٦٢، والحديث الثالث والخمسون، ص: ٣٦٤، والحديث الخامس والخمسون، ص: ٣٦٥، والحديث الحادي والستون، ص: ٣٦٧، والحديث الثالث والستون، ص: ٣٦٧، والحديث الحادي والسبعون، ص: ٣٧٠، والحديث الثالث والثمانون، ص: ٣٧٥، والحديث الرابع والتسعون، ص: ٣٧٧. وفيها حمل اختلاف الأسانيد على تعدد السماع عن الشيوخ.

الدارقطني بقوله: وقد خالفه منصور فقال عن مجاهد عن ابن عباس... وقد أخرجه البخاري من طريقي الأعمش ومنصور، وقال الترمذي بعد أن أخرجه رواه منصور عن مجاهد عن ابن عباس، وحديث الأعمش أصح، يعني المتضمن للزيادة. فأجاب ابن حجر بأن سماع مجاهد ثابت من طاووس ومن ابن عباس، وبيّن أن الأعمش ومنصور كلاهما ثقة فالحديث كيفما دار دار على ثقة، فقال: وهذا في التحقيق ليس بعلة لأن مجاهدا لم يوصف بالتدليس وسماعه من ابن عباس صحيح في جملة من الأحاديث ومنصور عندهم أتقن من الأعمش مع أن الأعمش أيضا من الحفاظ فالحديث كيفما دار دار على ثقة والإسناد كيفما دار كان متصلا فمثل هذا لا يقدح في صحة الحديث إذا لم يكن راويه مدلسا وقد أكثر الشيخان من تخريج مثل هذا ولم يستوعب الدارقطني انتقاده.[١] وله أمثلة أخرى أيضاً.[٢]

(٢) حمل العلة على التعدد في الإسماع، واختلاف في النقل عن الشيخ، ومثاله حديث البخاري عن هشيم عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس أن النبي كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات. قال الدارقطني: وقد أنكر أحمد بن حنبل هذا من حديث هشيم عن عبيد الله بن أبي بكر، وقال إنما رواه هشيم عن محمد بن إسحاق عن حفص بن عبيد الله عن أنس وقيل إن هشيما كان يدلسه عن عبيد الله بن أبي بكر، وقد رواه مسعر ومرجأ بن رجاء وعلي بن عاصم عن عبيد الله ولا يثبت منها شيء. فأجاب ابن حجر بلطيفة دقيقة جداً تدفع هذه العلة عن الحديث، فقال: وأحمد بن حنبل إنما استنكره لأنه لم يعرفه من حديث هشيم، لأن هشيماً كان يحدث به قديماً هكذا، ثم صار بعدُ لا يحدث به إلا عن محمد بن إسحاق، ولهذا لم يسمعه منه إلا كبار أصحابه. وأما قوله إن هشيما كان يدلس فيه فمردود فرواية البخاري نفسها عن هشيم قال أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر فذكرها... ثم قال: وقد ظهر بما قررناه أن إحدى الطريقين لا تعل الأخرى.[٣]

(٣) درء العلة بحملها على تعدد الوقائع في العهد النبوي فكثيرةٌ منها حديث أبي هريرة في ذي اليدين المعروف، وحديث مسلم عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ صلى العصر فسلم في ثلاث ركعات ثم دخل منزله فقام إليه رجل يقال له الخرباق وكان في يديه طول، فقال يا رسول الله، فذكر له صنيعه وخرج غضبان يجر رداءه، حتى انتهى إلى الناس، فقال أصدق هذا، قالوا نعم فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم. [٤] والعلة هي في اختلاف

---

[١] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٤٨، الحديث الثاني.

[٢] انظر الحديث التاسع بعد المائة، ص: ٣٨٠، درأ فيه العلة بقوله أينما دار كان على صحابي.

[٣] هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص: ٣٥١، الحديث العاشر.

[٤] رواه مسلم، كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له: ٤٠٤/١، رقم: ٥٧٤.

ألفاظ الروايتين، فقال ابن حجر: "فإن هذه الأحاديث ليست لواقعة واحدة، بل سياقها يشعر بتعددها، وقد غلط بعضهم، فجعل حديث أبي هريرة وعمران بن حصين ﷺ بقصة واحدة، ورام الجمع بينهما على وجه من التعسف الذي يستنكر. وسببه الاعتماد على قول من قال: إن ذا اليدين اسمه الخرباق وعلى تقدير ثبوت أنه هو، فلا مانع أن يقع ذلك له في واقعتين، لاسيما وفي حديث أبي هريرة، أنه صلى الله عليه وسلم، سلّم من ركعتين، وفي حديث عمران أنه ﷺ سلم من ثلاث إلى غير ذلك من الاختلاف المشعر بكونهما واقعتين.[١]

ومثله أيضاً حديث المسح على الجوربين، عن المغيرة أن النبي ﷺ توضأ ومسح على الجوربين والنعلين، وهو في غير الصحيحين،[٢] وقد أعله بعضهم بحديث المسح على الخفين، منهم عبد الرحمن بن مهدي، كان لا يحدث بهذا الحديث، لأن المعروف عن المغيرة: أن النبي ﷺ مسح على الخفين. وكذلك كان يحي بن معين يقول: "الناس كلهم يروونه على الخفين، غير أبي قيس". مثله علي بن المديني: "حديث المغيرة رواه عنه أهل المدينة والكوفة والبصرة، ورواه هزيل عنه وقال: مسح على الجوربين، وخالف الناس".[٣] أي أنهم أعلوه بالشذوذ لمخالفته حديث المسح على الخفين، ولكن فريقاً آخر من العلماء لم يسلموا بهذه العلة، وعدّوا الخلاف من باب تعدد الوقائع في الزمن النبوي، وأنها من قبيل زيادة الثقة في الحديث الصحيح، بمعنى أن النبي ﷺ مسح على الخفين مرة، وعلى الجوربين مرة أخرى.[٤] وبذلك دُرئت علة المخالفة والشذوذ. وله أمثلة أخرى أيضاً.[٥]

رابعاً: درء العلة بتلقي الأمة الحديث بالقبول

وهي مسألة أتكلم عنها إجمالا عند المحادثين، ولا أقتصر فيها على البخاري والدارقطني فحسب، لأنها مرتبطة بمسألة التصحيح بتلقي الأمة بالقبول، والأمة هنا هم المختصون من أهل العلم والمعرفة، فإذا ما شاع الحديث على ألسنتهم وكتبهم كان دليلاً على قبولهم الحديث وإن كان ظاهره معلولاً أو فيه ضعف، والعبرة في ذلك أن

---

[١] النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، ٢/ ٧٩٢.

[٢] أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة، باب المسح على الجوربين، الرقم ١٥٩، ١١٢/١. والترمذي في كتاب الطهارة، باب ما جاء في المسح على الجوربين والنعلين، الرقم ٩٩، ١٦٧/١. وقال حسن صحيح. والنسائي في: كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين في السفر، الرقم ١٢٥م،٨٣/١. وقال: ما نعلم أحدا تابع أبا قيس على هذه الرواية. وابن ماجه في: كتاب الطهارة، باب ما جاء في المسح على الجوربين والنعلين، الرقم ٥٦٠،٥٥٩، ٤٤٨/١. وأحمد: ٢٥٢/٤. وغيرهم.

[٣] انظر: تهذيب سنن أبي داود، ابن القيم، ١٢١/١.

[٤] انظر: نصب الراية، الزيلعي، ١٨٥/١. الجوهر النقي في الرد على البيهقي، ابن التركماني، ٢٨٤/١.

[٥] انظر هدي الساري، الحديث الخامس عشر، ص: ٣٥٣. والحديث السابع والتسعون، ص: ٣٧٧. والحديث السابع عشر، ص: ٣٥٤، وفيها ترجيحه الاختلاف بين الألفاظ على أنه زيادة ثقة لا شذوذ.

ظواهر الإسناد ليست بذاتها هي الحكم بصحة أو ضعف الحديث، بل هي ميدان العمل والدرس والاجتهاد في الاعتماد على القرائن والأدلة في ترجيح أحد الأمرين على الآخر.

وتأتي العلل لتغوص في أعماق هذه الأدلة والقرائن فتعطي حكماً أدق وأقوى من أحكام ظواهر الأسانيد، وأما التواتر وتلقي الأمة بالقبول فهو من الأدلة القطعية في هذا المجال، وهو منهج سار عليه كثير من علماء السلف، وبضوء هذا يفهم نصُّ الجصاص من الحنفية على ذلك عند تعليقه على حديث: طلاق الأمة تطليقتان، وعدتها حيضتان،[١] فقال: وقد تقدم سنده وقد استعملت الأمة هذين الحديثين في نقصان العدة وإن كان وروده من طريق الآحاد فصار في حيز المتواتر، لأن ما تلقاه الناس بالقبول من أخبار الآحاد فهو عندنا في معنى المتواتر لما بيناه في مواقع.[٢] كما يظهر أنه قول الشافعي في حديث "لا وصية لوارث" فعمل به رغم أنه معلول بالانقطاع عنده،[٣] لإجماع العامة على القول به.[٤] ونص على ذلك أيضاً ابن عبد البر فقال: في حديث الدينار أربع وعشرون قيراطاً، وهذا الحديث وإن لم يصح إسناده ففي قول جماعة العلماء به وإجماع الناس على معناه ما يغني عن الإسناد فيه.[٥] وذكر ذلك أيضاً في حديث الطهور ماؤه.[٦] ومثله الزركشي، فقال: إن الحديث الضعيف إذا تلقته الأمة بالقبول عمل به على الصحيح حتى أنه ينزل منزلة المتواتر في أنه ينسخ المقطوع.[٧] ونقل ابن حجر جزم القاضي أبي نصر عبد الوهاب المالكي بالصحة فيما إذا تلقوه بالقبول.[٨]

---

[١] أخرجه أبو داود في كتاب الطلاق، باب فِي سُنَّةِ طَلَاقِ الْعَبْدِ، ٢/ ٢٢٣، رقم: ٢١٩١.
والترمذي، كتاب الطلاق واللعان، باب ما جاء أن طلاق الأمة تطليقتان، ٣/ ٤٨٨، رقم: ١١٨٢.
وابن ماجه، كتاب الطلاق، باب في طلاق الأمة وعدتها، ١/ ٦٧٢، رقم: ٢٠٧٩.

[٢] احكام القرآن، الجصاص، ١/٣٨٦.

[٣] الحديث صحيح ثابت أخرجه: سنن أبي داود، كتاب الوصايا، باب مَا جَاءَ فِي الْوَصِيَّةِ لِلْوَارِثِ، ٣/ ٧٣، رقم: ٢٨٧٢. وفي كتاب الإجارة، باب فِي تَضْمِينِ الْعَارِيَةِ، ٣/ ٣٢١، رقم: ٣٥٦٧.
سنن النسائي، كتاب الوصايا، باب ابطال الوصية للوارث، ٦/ ٢٤٧، رقم: ٣٦٤١، ٣٦٤٢، ٣٦٤٣.
سنن الترمذي، كتاب الوصايا، باب ٥ ما جاء لا وصية لوراث، ٤/ ٤٣٣، رقم: ٢١٢٠، ٢١٢١.
سنن ابن ماجه، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث، ٢/ ٩٠٥، رقم: ٢٧١٣، ورقم: ٢٧١٤.
وترجم له البخاري في صحيحه ٤/٤. ويبدو أنه وصل إلى الشافعي بإسناد منقطع.

[٤] الرسالة، الشافعي، ص١٤٢.

[٥] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، ٢٠/ ١٤٥.

[٦] قال: أهل الحديث لا يصححون مثل اسناده لكن الحديث عندي صحيح لأن العلماء تلقوه بالقبول. التمهيد ٥/٢١٨.

[٧] النكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي، ١/ ٣٩٠.

[٨] النكت لابن حجر، ١/٣٧٣.

والنصوص وإن وردت في تصحيح ما ظاهره الضعف، إلا أن الضعف المذكور من أنواع العلل، فعليه يكون تصحيحها درءاً لهذه العلة.

الخاتمة

أختتم البحث بذكر النتائج الآتية

- الراجح في العلة بحسب منهج المحدثين أنها مطلق الضعف الطارئ على الإسناد، على أن يكون دقيقاً خفي المسلك، ولا يشترط فيها التأثير أو عدمه.
- لا يكفي للحكم بضعف الحديث وجود العلة فيه، بل لابد ان تكون علة مؤثرة، وإلا فإن وصف المعلول يجامع الصحيح والضعيف، أما المعلول بعلة مؤثرة فلا يكون إلا ضعيفاً.
- الإعلال قائم على الاجتهاد والنظر، وكذلك الدرء، بحيث يقابل اجتهاد الناقد اجتهاد ناقده، فهو النقد المسلط إلى النقد، وعملية الترجيح بين الطرحين تكون بالأدلة وبعمق النظر والجواب، وكما أن الإعلال يصلح لأن يتجه إلى النقد، فإن نقد النقد المذكور آنفا يمكن أن يتجه إليه النقد أيضا بترجيح الإعلال الأول، أو حالة ثالثة جديدة، وعلى أي حال فإنه ولم يكن من أهداف البحث الترجيح في المسائل التفصيلية في الأحاديث لجهة العلة أو درئها، وإنما بيان مناهج النقاد الكلية في ذلك، والتعرض إلى بعض من وسائلهم في درء العلة.
- تتبع الشواهد والطرق هي أهم وسائل كشف العلة، كما أنها أهم وسائل درئها ودفعها عن الحديث، فمنهج القول بالعلة وبدرئها هو منهج واحد، وعليه تكون العلة المؤثرة في صحة الحديث هي العلة التي لم تقم طرق وقرائن وأدلة على نفيها ودرئها.

المصادر

أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، د.ماهر الفحل، دار عمار، ط١، ١٤٢٠ – ٢٠٠٠م.

الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليل بن عبد الله بن أحمد ابن الخليل الخليلي القزويني أبو يعلى، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٩ – ١٩٨٩م.

الإلزامات والتتبع، الدارقطني، تحقيق: مقبل بن هادي، دار الكتب العلمية، ط٢.

الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، شرح العلامة أحمد محمد شاكر، تعليق ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.

توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الصنعاني محمد بن اسماعيل، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، مكتبة الخانجي، ط١، ١٣٦٦هـ.

الجوهر النقي في الرد على البيهقي، ابن التركماني علاء الدين المارديني، طبعة دائرة المعارف النظامية-حيدر اباد سنه ١٣١٦هـ.

الحديث المعلول قواعد وضوابط، حمزة المليباري، المكتبة المكية، دار ابن حزم، ط١، ١٤١٦ – ١٩٩٦م.

خير الكلام في التقصي عن أغلاط العوام، علي بن بالي القسطنطني الحنفي، تحقيق الدكتور حاتم صالح الضامن، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي، تحقيق د.نور الدين عتر، دار العطاء، الرياض، ط٤، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي، أبو زرعة، تحقيق: د. سعدي الهاشمي، الجامع الاسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

ضوابط العدول عن العمل بالحديث الصحيح، عمار الحريري، أطروحة دكتوراه، جامعة الزيتونة، تونس، ٢٠٠٤م.

علل ابن أبي حاتم، ابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: سعد بن عبد الله الحميد - خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط١، ١٤٢٧ – ٢٠٠٦م.

فتح المغيث شرح ألفية الحديث، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ.

معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢،١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

مقدمة ابن الصلاح الموسومة بمعرفة أنواع علوم الحديث، ابن الصلاح أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، تحقيق د.نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، دار الفكر المعاصر، بيروت، إعادة ط٣، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

نصب الراية لأحاديث الهداية، عبد الله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي، تحقيق محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، ١٣٥٧هـ.

النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد ذهبي العصر العلامة عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني، إبراهيم بن سعيد الصبيحي أبو أنس، أضواء السلف.

النكت على كتاب ابن الصلاح، الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق ودراسة د.ربيع بن هادي عمير، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط١، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م

النكت على مقدمة ابن الصلاح، الزركشي، أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج.

هدي الساري مقدمة فتح الباري، الحافظ ابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ، ١٩٨٩م.

والحمد لله أولا وآخرا

محمد أنس سرميني

إستانبول ٢٠١٣م